

٨٠ شرح منظومة فقه النوازل - عامر بهجت)أحكام نقل الأعضاء

في باب الطهارة(

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. أما بعد هذا الدرس
الثامن في شرح موضوع فقه النوازل في اثر نقل الأعضاء - 00:00:00

على الطهارة قبل ما نبدأ فيه نبغى نعرف قاعدة ما او بين من حي فهو كميته خلاص قاعدة ثانية مهمتان القاعدة الاولى ما ابينا من
حي فهو كميته في الطهارة وايش ؟ والنجلة. القاعدة الثانية يا شيخ ان النجلة - 00:00:10

في باطن الجسم لا حكم لها وش معنى هذى القاعدة النجلة اذا صارت في داخل الجسم ما لها اي ش ما لها حكم نعطيكم امثلة عليها
نقول اذا شرب الانسان الخمر - 00:00:31

او اكل الميتة او غير ذلك صارت في بطنه هل هذا يؤثر على صحة الصلاة ولا ما يؤثر؟ خلاص بعد ما دخلت في بطني هنا ما يؤثر
حتى اذا جبر عظمه بنجس ففطاح اللحم - 00:00:50

خلاص ما عاد لنا شغل. واضح؟ طيب. وهاتان القاعدة الثانية ستفيينا الان في هذا الدرس نقل الاعواء عندنا اذا نقل العضو من نفسه
فانه ظاهر كسر منه سن رجعه مرة ثانية واللي حطه في مكان ثاني - 00:01:08

خلاص فانه ظاهر لان الانسان ظاهر وما ابين من حي فهو كميته يقول والاتفاق نقل هذا الاتفاق في كتاب الشيخ مشييج فقه نوازل
العبادات ومن لعضو نفسه قد نقلها ظاهر والاتفاق نقلها وبالمناسبة هو احد مراجعي الاساسية - 00:01:27

العبادات في قسم العبادات كتاب الشيخ المشاجح اه طيب الصورة الثانية ان يكون من ادمي غيره وهذا ايضا ظاهر لان الماء بين
حي فهو كميته والادمي ميتته ظاهرة فكذلك اذ ما اخذ من عضو الانسان وهو - 00:01:48

حي فانه ظاهر وليس بنجس الصورة الثالثة ان يكون نقل العضو من الحيوان طبعا يقول وان يكن من غيره من البشر ظاهر من
مؤمن او من كفر ليس نص على قوله من مؤمن او من كفر - 00:02:09

حتى يبين انه في حديث عن النبي عليه الصلاة والسلام ان المؤمن لا ينجز كوييس فهو يريد يبين انه النجلة لا ينجس بالموت لا
مؤمن ولا كافر خلافا لبعض اهل العلم الذين قالوا الكافر نجس - 00:02:23

الظاهر يقول اسم مشهور او قول مهجور ده من بعض الظاهريه قالوا لقوله عز وجل انما المشركون نجس لكن الدليل دل على خلاف
ذلك النبي عليه الصلاة والسلام ربط بعض الكفار في المسجد - 00:02:42

صح ولا لا طيب الثالث من صور نقل الاعضاء ان يكون النقل من حيوان فهذا اما ان يكون الحيوان ظاهر او غير ظاهر. ظاهر اما ان
يكون ذكي فهذا ظاهر - 00:02:56

يعني اذا ذكي الحيوان ذبحوا الشاة او البقرة او غيرها من الحيوانات المأكولة ثم اخذوا منها تمام؟ عضوا فهذا ظاهر نأكله نحن
ظاهر هذا فقله حينئذ ظاهر ولا فرق بينما لو كان ظاهرا مثل لو اخذ سن شاة مذكى - 00:03:09

ذكوا الشاة واخذوا له سن طبعا ما ادري الطب الحين تطور بس الفقهاء يذكرون اي ش اذا اخذ سن شاة يعني يحتاج سن ركبوا له سن
من شاة فاذا كانت مذكورة خلاص ظاهر - 00:03:31

واضح وان كان لم يذكر ميتة يعني فالميته نجسة بجميع اجزائها والمذهب عندنا ان الميتة نجسة بجميع اجزائها حتى اي ش؟

الجلد المدبوغ وفي خلاف مشهور الا الشعر يقولون الشعرا - 00:03:44

فانه لا ينجز طيب اذا لم يذكر فهو نجس اما اذا كان منقولا من حيوان نجس والان ترى يستخدمون بعض الاشياء يستخدمونها من الخنزير وكذا فنقول اذا كان من حيوان النجسین فانه نجس. ولهذا قال وهكذا من طائر الحيوان لا من نجس الاعيان. لكن ايضا نبه.

لانه ترى بعض الاشياء يستخدمون قسطرة او - 00:04:04

تمام؟ تكون من الخنزير نحن ننبه نقول انه نجس. اما اذا دخل الى باطن الجسم فخلاص ليس له اي شئ؟ ليس له حكم النجاسة واضح؟
هذا ما يتعلق بهذا الدرس والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:04:29